

قرار لوزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء رقم DRH.100.RH/ISRG/10/725/2020  
بتاريخ 24 يونيو 2020... بإجراء مبارأة لتوظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى

ان وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

بناء على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات؛

بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛

بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بادات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

بناء على المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكتوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛

بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 16/2020 حول تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية الصادر بتاريخ 07 أكتوبر 2020؛

بناء على قرار وزير التجهيز والنقل رقم 2876.12 الصادر في 10 غشت 2012 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارأة توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى بوزارة التجهيز والنقل حسبما وقع تغييره؛

بناء على ترخيص السيد رئيس الحكومة رقم 175 الصادر في 26 أكتوبر 2020 في استعمال المناصب المالية المحدثة بموجب قانون المالية لسنة 2020.

يقرر ما يلى:

**المادة الأولى:** تجرى يوم الأحد 10 يناير 2021 بمدينة الرباط، وعند الاقتضاء بمدن أخرى تحدد لاحقا، مبارأة لتوظيف مهندسا للدولة من الدرجة الأولى بوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، في الشعب التالية: الهندسة المدنية تخصص "الطرق" (65 منصبا)، هندسة المياه أو هندسة المدينة والبيئة (14 منصبا)، التنمية المعلوماتية (04 مناصب)، الميكانيك أو الإلكتروميكيانيك (05 مناصب)، الهندسة القروية (10 مناصب)، الطبوغرافيا (01

منصب واحد)، علوم الاعلام الجغرافي (02 منصبين)، الهندسة الجيولوجية أو الهيدروجيوتقنية أو جيوفزيائية (05 مناصب)، والأرصاد الجوية (12 منصبا)؛

**المادة الثانية:** تفتح هذه المبارأة في وجه المرشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، الحاصلين على شهادة "مهندس دولة" المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو على إحدى الشهادات المعادلة المحددة قائمتها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل؛

**المادة الثالثة:** تخصص نسبة 25 % لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكافول للأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق؛

**المادة الرابعة:** تشمل المبارأة على الاختبارات التالية:

المعامل	المدة	الاختبار
04	ثلاث (03) ساعات	اختبار كتابي : يتعلّق بالشعبة والتخصص الممتحن في شأنه يمكن أن يكون على شكل أسئلة ذات اختيارات جوابية متعددة
03	ما بين 15 و 30 دقيقة	اختبار شفوي: تناوش فيه لجنة المبارأة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المترقب إلى بشأنها

**المادة الخامسة:** تبقى هذه البرمجة خاضعة لأي تعديل أو إلغاء، أخذًا بعين الاعتبار تطور الحالة الوبائية بالمملكة، وحسب القرارات التي تتخذها السلطات المختصة في هذا الشأن.

**المادة السادسة:** ترسل ملفات الترشيح وجويا، عبر البوابة المعدة لهذا الغرض <http://e-recrut.mtpnet.gov.ma> ويعتبر يوم ..... آخر أجل لقبولها. **2020** ..... **10** ..... **دجنبر**

